

لو بلغت المرأة بالحيض في أول رمضان وطهرت في اليوم السابع هل يجب عليها القضاء | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

مسألة بلغت المرأة بالحيض في أول شهر رمضان. فطهرت في اليوم السابع لاختلف العلماء أنها تواصل الصوم. ولكن هل يجب عليها قضاء ما حاضت فيه أم لا سؤال موجه للجميع من يجيب؟ انظروا للاخوة الاخ - [00:00:00](#)

ما هو الدليل؟ نعم الاخ يقول يجب عليها القضاء صحيح العموم طيب لما بلغت؟ ما طهرت الا بعد السابع. وكان بلوغها من أول يوم من رمضان لاعتبار الحيض هل تقضي هذه الايام أم لا؟ ما تقضيه - [00:00:25](#)

تقضي. نعم وفي اجماع في المسألة نعم حكي في ذلك اجماع. حكي في ذلك اجماع. بدليل حديث عائشة في الصحيحين وعموم الدالة حقيقة ووجود مانع كما ان الرجل اذا اسلم ثم مرظ - [00:00:46](#)

كافر اسلم في أول يوم من رمضان هو مكلف لكن لما مرض يعفى عنه بالفطر شفي من مرضه بعد عشرة ايام الا يقضي عشرة بالاتفاق يقضي هذه العشرة - [00:01:06](#)